

أحكام القرآن

. @ 6 @ .

الثاني حلف الجاهلية قال قتادة وروي عن ابن عباس والضحاك ومجاهد والثوري .
الثالث الذي عقد ا□ عليكم وعقدتم بعضكم على بعض قاله الزجاج .
الرابع عقد النكاح والشركة واليمين والعهد والحلف وزاد بعضهم البيع قاله زيد ابن أسلم

.
الخامس الفرائض قاله الكسائي وروى الطبري أنه أمر بالوفاء بجميع ذلك .
قال ابن العربي وهذا الذي قاله الطبري صحيح ولكنه يحتاج إلى تنقيح وهي \$ المسألة
السابعة في تنقيح قول الطبري \$.

قال وذلك أن أصل عهد في اللغة الإعلام بالشيء وأصل العقد الربط